وقال غيره ان كان عن حرارة نفع مفردا والا فمركبا **قوله** من المن قال في الفتح قيل المراد بالمن ثلاثة اقوال
احدها ان المراد من المن الذي انزل على بني اسرائيل وهو الطل الذي يسقط على الشجر فيجمع ويوكل حلوا ومن
التزنجبيل فانه شبه الكماة بجامع ما بينهما من وجود كل منهما عفوا بغير علاج والثاني ان المعنى انها من جنس
الذي امتن الله به على عباده عفوا بغير علاج قاله عبيد وجماعة وقال الخطابي ليس المراد انها نوع
من المن الذي انزل على بني اسرائيل فان الذي انزل على بني اسرائيل كان كالترنجبيل الذي يسقط على الشجر
وانما المعنى ان الكماة شيء ينبت من غير كلف ببذر ولا سقي هو من قبيل المن الذي كان تزل على بني اسرائيل
فينفع على الشجر ثم يسيا ولونه يشار الى انه يحتمل ان يكون الذي انزل على بني اسرائيل كان انواعا
منها ما يسقط على الشجر ومنها ما يخرج على الارض فتكون الكماة منه وهذا هو القول الثالث وبه
جزم الموفق عبد اللطيف البغدادي ومن تبعه فقالوا ان المن الذي انزل على بني اسرائيل ليس هو
ما يسقط على الشجر فقط بل كان انواعا من الله عليهم منها من النبات الذي يوجد عفوا ومن الطير
الذي يسقط عليهم بغير اصطياد ومن الظل الذي يسقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول
اي ممنون به فالمرجع للعبد فيه شائبة كسب كان منا محضا وان كانت جميع نعم الله تعالى
على عبيده منا منه عليهم لكن خص هذا باسم المن لكونه لا صنع فيه لاحد فجعل سبحانه وتعالى
قوتهم في التيه الكماة وهي تقوم مقام زادهم السلوي وهي تقوم مقام اللحم وحلواهم الظل
الذي ينزل على الشجر فكمل به عيشهم ويشير الى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من المن فاشار الى
انها فرد من افراده فالترنجبيل كذلك فرد من افراد المن وان غلب استعمال المن عليه عرفا انتهى
ولا يعكر على هذا قولهم لن نصبر على طعام واحد لان المراد بالوحدة دوام الاشياء المذكورة
من غير تبدل ذلك يصدق على ما اذا كان المطعوم اصنافا لاكنها لا تعد اصنافا **قوله** وماؤها
شفاء للعين قال الخطابي انما اختصت الكماة بهذه الفضيلة لانها من الحلال المحض الذي ليس في
اكتسابه شبهة ويستنبط منه ان استعمال الحلال يحلو البصر قلت والبصيرة انتهى والعكس
بالعكس قال ابن الجوزي في المراد بكونها شفاء للعين قولان احدهما ان ماءها حقيقة الا ان الحكمة
هذا القول اتفقوا على انه لا يستعمل صرفا في العين لكن اختلفوا كيف يصنع به على رايين احدهما
انه يخلط في الادوية التي يكتحل بها حكاه ابو عبيد قال ويصدق على هذا الذي حكاه ابو عبيد ان
بعض الاطباء قال اكل الكماة يحلو البصر ثانيهما انه يوخذ فيشق ويوضع على الجمر حتى يغلي ماؤه
ثم يوخذ الميل فيجعل في ذلك الشق وهو فاتر فيكتحل بها لان النار تلطفه وتذهب فضلاته
الرديئة ويبقى النافع منه ولا يجعل الميل في ماءها وهي باردة يابسة فلا ينجع وحكى ابراهيم
الحربي عن صالح وعبد الله ابني احمد بن حنبل انهما استكت اعينهما فاخذا كماة وعمراها وكتلا

بماءها

بماءها فجاءت اعينهما رمدا قال ابن الجوزي وحكى شيخنا ابو بكر بن عبد الباقي ان بعض الناس عمر ماء الكماة
فاكتحل به فذهبت عينه والقول الثاني ان المراد ماءه الذي تنبت به فانه اول مطر يقع في الارض فتنزل
به الكمأ حكاه ابن الجوزي عن ابي بكر بن عبد الباقي ايضا فتكون الاضافة اضافة الكل لا اضافة جزء
قال ابن القيم وهذا اضعف الوجوه قلت وفيما ادعاه ابن الجوزي من الاتفاق على انها لا تستعمل
صرفا نظر فقد حكى عياض عن بعض اهل الطب في النداوي بماء الكماة تفصيلا وهو ان كان لتبريد
ما يكون بالعين من الحرارة فلتستعمل مفردة وان كانت لغير ذلك فلتستعمل مركبة وبهذا جزم
ابن العزي فقال الصحيح انه ينفع بصورته في حال وباضافته في اخرى وقد جزب ذلك فوجد صحيحا
نعم جزم الخطابي بما قال ابن الجوزي فقال يرتاب به التوتيا وغيرها من الاكحال قال ولا تستعمل صرفا
فان ذلك يوذي العين وقال الغافقي في المفرداتها الكماة اصلح الادوية للعين اذا عجن به الاثمد
واكتحل به فانه يقوي الجفن ويزيد الروح الباصر حدة وقوة ويدفع عنها النوازل وقال النووي
الصواب ان ماءها شفاء للعين مطلقا فمهما وهما وتجعل في العين منه قال وقد رايت انا وغيري
في زماننا من كان اعمى فذهب بصره حقيقة فكحل عينيه بماء الكماة مجردا فشفي وعاد الله بصره
وهو الشيخ العدل الامين الكمال بن عبيد الدمشقي صاحب صلاح وراوية في الحديث وكان
استعماله لما الكماة اعتقادا في الحديث وتبركا به فنفعه الله به قلت الكمال المذكور هو كمال الدين
عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر يعرف بابن عبد بغير اضافة الحارثي الدمشقي من اصحاب ابي
طاهر الخشوعي سمع منه جماعة من شيوخ شيوخنا عاش بالاثنا وثمانين سنة ومات سنة
اثنتين وسبعين وستمائة قبل النووي باربع سنين وينبغي تقييد ذلك بمن عرف من نفسه قوة
اعتقاد في صحة الحديث والعمل به كما يشير به اخر كلامه وهو بناء في قوله اولا مطلقا وقد اخرج
الترمذي في جامعه بسند صحيح الى قتادة قال حدثت ان اباهريرة قال اخذت ثلاثة اكمؤة او
خمسا او سبعا فعصرتهن فجعلت ماءهن في قارورة فكحلت به جارية لي فبرات وقال ابن القيم
اعرف فضلا الاطبا ان قالوا الكماة تجلو العين منهم المسيبي وابن سينا وغيرهما والذي يزيل
الاشكال عن هذا الاختلاف ان الكماة وغيرها من المخلوقات خلقت في الاصل سليمة من المضار
ثم عرضت لها الافات بامور اجنبية من مجاورة او امتزاج او غير ذلك من الاسباب التي اراد الله
تعالى فالكماة في الاصل نافعة لما اختصت به من وصفها بما نها من الله وانما عرضت لها المضار بالمجاورة
واستعمال كل ما ورد به السنة نصدق بنفعه يد من يستعمله ويرفع الله عنه الضرر لنيته والعكس بالعكس

حديث علكم هذا السعور فانه هو الغداء المبارك تحابه علامة الصحة ونقدمه فشعر والله اعلم
حديث علكم هذا العود الهندي اي تقدمه الطعام عليه مرتين او لا دكن والله اعلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)